

مختصر

ضوابط الرؤيا

اختصره

د/إبراهيم بن فهد بن إبراهيم الودعان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد :

فهذا مختصر لكتاب أخي الشيخ الدكتور " محمد بن فهد بن إبراهيم الودعان " الموسوم بـ "ضوابط الرؤيا" وهي دراسة علمية تأصيلية جديدة الطرح ، قوية العرض .

وقد قرأت الكتاب ، واستفدت منه كثيراً ، وكنت قبل ذلك درست فترة على أخي _بارك الله فيه_ في علم تعبير الرؤيا ، وحصلنا على قدر طيب _ولله الحمد_ من هذا العلم المبارك ، وكان الغرض من ذلك الحصول على الفائدة ،ومن ثم إيصال النفع للآخرين .

وكنيت إذا عرضت عليّ رؤيا فأشكلت ، أو تشابكت رموزها ، عرضت ذلك على أخي فأفاد وكفى ، وأزال ما في النفس وشفى .

وأثناء جلسائنا نتجاذب أطراف الحديث حول الرؤى ، كانت أمنية أخي أن يُختصر هذا الكتاب ليعمّ نفعه ، ويكون سهلاً في تناول الجميع ، أو أن يشرح في درس من الدروس ، فشجذت همتي لبلوغ المراد من ذلك ، فتحقق ذلك والله الحمد بأمرين: الأول هذا المختصر ، الثاني :تدريس هذا المختصر لثلاث مرات .

وعدد الضوابط في أصل الكتاب اثنان وسبعون ضابطاً ، وقد أضفت على ذلك ثلاثة ضوابط ؛ استنباطاً مني أثناء تدريس هذا المختصر .

وإني حين أضع بين يدي طالب العلم ، والقارئ العزيز هذا المختصر لأسأل المولى عز وجل أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه ، لا رياء فيه ولا سمعة ، وأن يتقبله ، وينفع كاتبه وقارئه ، إنه جواد كريم . وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

د.إبراهيم بن فهد الودعان

ص.ب : ٣٨١٣١

الرمز : ١١٤٥٩

ناسوخ : ٤٢٢٣٣٦٦٧

ebrahim.f.w@gmail.com

الضابط الأول :

الرؤيا هي ما يراه الشخص في منامه .
تطلق الرؤيا على ما يدرك بالتخيل ، ومذهب أهل السنة في حقيقة
الرؤيا أن الله تعالى يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب
اليقظان.

الضابط الثاني :

الرؤيا والحلم من الألفاظ المترادفة .
الرؤيا والحلم عبارة عما يراه النائم في نومه من الأشياء ، ولكن غلبت
الرؤيا على ما يراه من الخير والشيء الحسن ، وغلب الحكم على ما يراه من
الشر والقبيح ، ويستعمل كل واحد منهما موضع الآخر .

الضابط الثالث :

الرؤيا ثلاثة أنواع :

- (١) رؤيا من الله : وتسمى الرؤيا الصادقة .
- (٢) الحلم : وهي رؤيا من الشيطان .
- (٣) حديث النفس : ما يحدث به المرء نفسه في اليقظة أو يتمناه ، فيراه
كما هو في المنام .

الضابط الرابع :

أصل الرؤيا : جنس ، وصنف ، وطبع .
فالرؤيا تدون على هذه الأشياء الثلاثة :
فالجنس : كالشجرة ، والسباع ، والطير ، فالأغلب في تأويل ذلك أنه
رجال .

والصنف : أن تعلم صنف تلك الشجرة من الشجر ، وذلك السبع من
السباع ونحوه .

فإذا كانت الشجرة ، شجرة جوز ، فهو رجل من العجم ، لأن منبت
الجوز بلاد العجم ، وإذا كانت الشجرة نخلة ، كان الرجل من العرب ، لأن
منبت النخل بلاد العرب .

والطبع : أن تنتظر ما طبع تلك الشجرة ، فتقضي على الرجل بطبعها ،
فإذا كانت شجرة جوز قضيت على الرجل بالغش في المعاملة ، والخصومة
عند المناظرة ، لأن الجوز لا يوصل إلى ما فيه حتى يكسر .

الضابط الخامس :

الرؤيا المحبوبة من الله ، والرؤيا المكروهة من الشيطان .

(أ) إذا رأى الرائي ما يسره : فليحمد الله عليها ، ويحدث بها العالم الناصح ، أو الحبيب الناصح ، وينظر من يثق في دينه وعلمه فيفسرها له .
 (ب) وإن رأى ما يكره : فيتعوذ بالله من الشيطان ، وينفث عن يساره ثلاث مرات ، ويتحول عن جنبه إلى الآخر ، ويسأل الله خيرها ، ويتعوذ بالله من شرها ، ثم إن أحبّ صلى ، ولا يذكرها لأحد ، ولا يفسرها ، فإنها بإذن الله لا تضرّه .

الضابط السادس :

الكذب في المنام ، أشد من الكذب في اليقظة .
 بمعنى أن الكذب في المنام كذب على الله ، وكذب على جنس النبوة ، فهو أشد من الكذب على المخلوقين ، قال ﷺ : "من أفرى الفري أن يُرى عينه ما لم تر" (١) .

الضابط السابع :

تأويل الرؤى كالفتوى .

فتعبير الرؤى من باب الفتوى ، وهو في الحقيقة علم نفيس ، بل هو أدق وأصعب من العلوم الأخرى ، والفتوى لها خطر عظيم وتبعة جسيمة ، وتعبير الرؤيا داخل في الفتوى لقول الله تعالى : "قضي الأمر الذي فيه تستفتيان" ، "أفتوني في رؤياي" ، "أفتنا في سبع بقرات" فلا يجوز الإقدام على تعبیر الرؤيا من غير علم .

الضابط الثامن :

لا يمكن أن يستغني المعبر عن الكتاب والسنة ولغة العرب .
 فالمعبر عند قص الرؤيا عليه ، يجب أن ينظر ويتأمل جوانبها من حيث التعبير ، وذلك من جانب القرآن الكريم ، والحديث ، واللغة العربية ، فعبر النبي ﷺ القميص الذي يجتره عمر بالدين (٢) ، أخذاً من قوله تعالى "ولباس التقوى ذلك خير" .

فالقميص يستر العورة في الدنيا ، والدين يسترها في الآخرة ، وهذه العلاقة من حيث المعنى .

الضابط التاسع :

تعبير الرؤيا يقوم على الظن .

(١) البخاري (٧٠٤٣) .

(٢) البخاري (٧٠٠٩) .

والظن يخطئ ويصيب ، ولا يقطع ، أو يجزم المعبر بالتعبير ، وإنما يحتاط فيرجع في تعبيره لعلم الله سبحانه ، ولمشيئته ، فالمعبر لا يعلم الغيب إطلاقاً ، وإنما التأويل بأمارات وعلامات تؤخذ من الرؤيا ، والتعبير يكون ظناً في حكم غير الأنبياء ، لأنه أمر اجتهادي ، وإما أن صدر عن نبي أو رسول فإنه حق يقع التأويل كما يخبر به ، لأنها مؤيدة من الله سبحانه .

الضابط العاشر:

لا تقص الرؤيا إلا على عالم أو ناصح
لا تقص الرؤيا على كل أحد ، بل على من يثق به الراي ، وبعلمه ، ونصحه ، قال ﷺ "إذا رأى أحدكم رؤيا فلا يحدث بها إلا ناصحاً أو عالماً" .
(١)

الضابط الحادي عشر :
الرؤيا الصادقة قسمان .

(١) قسم ظاهر مؤول لا يحتاج إلى تعبیر ، ولا يفتقر إلى تفسير ، فتقع الرؤيا منه على ظاهرها ، يدل على ذلك أنه أول ما بدئ به الرسول ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في المنام ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح^(٢) .

(٢) قسم مكنى ومُضمّر ، وهو الذي يحتاج على تعبیر ، وفك رموزه ، مثال ذلك أن النبي ﷺ عبر القميص الذي يجتره عمر بالدين^(٣) .

الضابط الثاني عشر :

التعبير يختلف باختلاف الناس وأحوالهم .
فيختلف تعبیر الرؤيا بحسب أحوال الناس ، ومراتبهم ، وهممهم ، وإراداتهم ، وبلدانهم ، وأديانهم ، وأوقاتهم ونحو ذلك .
فالأذان إذ رآه من هو من أهل الخير والصلاح كان محموداً كما عبر ذلك ابن سيرين للرجل الذي أذن ورأى هيئته أنه من أهل الصلاح بأنه سيحج ، وإذا رآه من ليس بأهل له كان مكروهاً ، كما عبرها أيضاً ابن سيرين للرجل الذي أذن ، ورأى هيئته أنه ليس من أهل الصلاح والخير بأنه يسرق .

الضابط الثالث عشر :

لا يجوز للمعبر طلب آثار من السائل .

(١) الحاكم (٣٩١/٤) وصححه ووافقه الذهبي .

(٢) البخاري (٣) .

(٣) البخاري (٧٠٠٩) .

لا يجوز للمعبر مطلقاً أن يطلب أثراً من طالب التعبير ، كلباس ، أو حذاء ، أو شعر ، ونحو ذلك ، أو يطلب اسمه كاملاً ، أو اسم أمه ، فمن فعل ذلك فاعلم أنه ساحرٌ أو كاهنٌ أو مشعوذٌ ، لكن قد تعبر الرؤيا مستعينةً بدلالة الأسماء كما عند مسلم أن النبي ﷺ قال : "رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم ، كأننا في دار عقبة بن نافع ، فأتينا برطب من رطب ابن طاب ، فأولت الرفعة لنا في الدنيا ، والعاقبة في الآخرة" (١) .

فأخذ النبي ﷺ من عقبة : العاقبة ، ومن رافع : الرفعة ، وطيب الدين : من رطب ابن طاب .

الضابط الرابع عشر :

لا يترتب على الرؤيا حكم شرعي .

فلا يعتمد على الرؤيا في التشريع ، وتنفيذ الأحكام ، وإنما يستأنس بها ، إذا كانت خيراً فيفرح ويسر بها المسلم ، إلا رؤيا الأنبياء عليهم السلام فإنها كلها وحي مقطوع بصحته .

الضابط الخامس عشر :

علم التعبير من العلوم الشرعية الصحيحة .

فعلم تعبير الرؤيا علم صحيح ، شأنه شأن العلوم الأخرى تم تناقله بين السلف والخلف ، قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب _ رحمه الله _ : "علم التعبير صحيح يمن الله به على من يشاء من عباده" (٢) .

الضابط السادس عشر :

رؤيا الصبي قد تخص والديه أو أحدهما ، والعبد لسيده ، والمرأة لزوجها

قال ابن قتيبة _ رحمه الله _ : "وربما رأى الصغير الشيء ، فكان لأحد أبويه ، وللعبد فكان لسيده ، وللمرأة فكان لبعْلِها ، أو لأهل بيتها" (٣) .

الضابط السابع عشر :

رؤيا الحائض والجنب تصح وكذا الصغير والعبد .

الحيض والجنابة ، لا تمنعان الرؤيا ، وكذا الكفار والمجوس قد تصح رؤياهم ، وقد أشار القرآن الكريم إلى الفتيتين اللذين كانا مع يوسف عليه السلام في السجن وهما كافران ، وأول لهما الرؤيا ووقعت كما هي .

الضابط الثامن عشر :

(١) مسلم (٢٢٧٠) .

(٢) مجموع مؤلفاته ١٣٠/٥ .

(٣) تعبير الرؤيا ص ٧٦ .

الأحلام ليست ملكاً للحالم فقط .

فليس بالضرورة أن يكون الحلم مختصاً بصاحبه ، فقد يرى الإنسان أحلاماً تخص الآخرين ، وتعبيرها متعلق بغيره ، وهو أصل معروف عند المعبرين يدل على ذلك قوله ﷺ : "لم يبق من النبوة إلا المبشرات" قالوا : وما المبشرات يا رسول الله ؟ قال : "الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح ، أو ترى له" (١) .

الضابط التاسع عشر :

التأويل قد يكون بدلالة القرآن .

كالبيض ، يعبر بالنساء ، لقول تعالى : "كأنهن بيض مكنون" (٢) ، وكالخشب ، يعبر بالنفاق ، لقوله تعالى : "كأنهم خشب مسندة" (٣) ، وكالسفينة ، تعبر بالنجاة لقول تعالى : "فأنجيناه وأصحاب السفينة" (٤) .

الضابط العشرون :

التأويل قد يكون بدلالة الحديث .

فكالغراب يعبر بالرجل الفاسق ، لأن النبي ﷺ سماه فاسقاً ، والفأرة تعبر بالمرأة الفاسقة ، لأن النبي ﷺ سماها فويسقة (٥) .
والقيد ثبات في الدين ، لقوله ﷺ : "وأحب القيد وأكره الغُلّ ، والقيد ثبات في الدين" (٦) .

الضابط الحادي والعشرون :

التأويل قد يكون بدلاله الشعر .

والأمثلة على ذلك كثيرة منها : قولهم أن الريحانة تعبر بالمرأة في قول الشاعر :

إن النساء رياحين خلقن لكم ... وكلكم يشتهي شم الرياحين
والذئب : عدو دنيء ، أحمق ، لص ، ضعيف كذاب ، أو صديق مDAHن
ذو وجهين قال الشاعر :
واحذره يوماً أن تراه باسماء ... فالذئب يبدي نابه ويعطب

(١) أحمد (١٢٩/٦) ومالك في الموطأ (٢٠١٢)، وعند مسلم بلفظ مقارب (٢٢٦٣) .

(٢) سورة الصافات آية (٤٩) .

(٣) سورة المنافقون آية (٤) .

(٤) سورة العنكبوت آية (١٥) .

(٥) رواه مسلم (١١٩٨) .

(٦) البخاري (٧٠١٧) مسلم (٢٢٦٣) .

الضابط الثاني والعشرون :

التأويل قد يكون بدلالة الأمثال .

كقولهم في الصائغ : إنه رجل كذوب ، فيعبر بالكذب ، لما جرى على ألسنة الناس في قولهم : فلان يصوغ الأحاديث إذا كان يضعها ، وقولهم : أكذب الناس الصواغون .

وكقولهم فيمن يرى أن في يديه طويلاً : إنه مصطنع المعروف ، لما جرى على ألسنة الناس من قولهم : هو أطول يداً منك ، وأمدّ باعاً ، أي : أكثر عطاءً .

قال النبي ﷺ لأزواجه : "أسرعن لحاقاً بي ، أطولكن يداً" (١) . فكانت زينب بنت جحش رضي الله عنها أول أزواجه موتاً وكان تعيين المجاهدين .

الضابط الثالث والعشرون :

التأويل قد يكون بدلالة المعنى .

كالورد والنرجس يعبر بقلة البقاء ، لسرعة ذهابه ، يعبر الآس بالبقاء لأنه يدوم ، والأترجة تعبر بالمؤمن الذي يقرأ القرآن ، والحنظلة : بالمنافق الذي لا يقرأ القرآن ، لقول ﷺ : "مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة ، ريحها طيب ، وطعمها طيب ... ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر" (٢) .

الضابط الرابع والعشرون :

التأويل قد يكون بالضد والقلب والعكس والتصحيح .

فالتأويل بالضد والمقلوب ، فالخوف في النوم يعبر بالأمن ، لقوله تعالى : "وليبذلنهم من بعد خوفهم أمناً" (٣) .

ويعبر بالبكاء ، بالفرج ما لم يكن معه رنة وصوت ، ويعبر بالفرج والضحك بالحزن ، إلا أن يكون تبسماً ن لقول تعالى : "فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً" (٤) .

والتعبير بالعكس ، كأن يرى أن عنده لوزاً ، أو يأكل لوزاً ، فهو معزول من عمله ، أو زوال ملكه ، أو عمله ، ومن رأى إنساناً أعطاه دلواً ، أو اشتراه ، فإنه يرزق ولداً ، والتعبير بالتصحيح : فإنه يكون بحذف بعض

(١) البخاري (١٤٢٠) مسلم (٢٤٥٢) .

(٢) البخاري (٥٤٢٧) مسلم (٧٩٧) .

(٣) سورة النور آية (٥٥) .

(٤) سورة التوبة آية (٨٢) .

الحروف ، أو تقطيع الكلمة كالخف بالحق ، والمال بالملل ، أو العنب بالعناء أو التعب ، والشقة بالمشقة .

الضابط الخامس والعشرون :

التأويل قد يكون بدلالة القياس أو التشبيه أو التمثيل
يعتبر هذا الضابط من أدق وأوسع القواعد في اصول التعبير ، والاستدلال بالشيء على نظيره ، والقياس في هذا الباب هو ما يستعمل في التشبيه ، وهو تشبيه الشيء بالشيء ، يقال : هذا قياس ذاك ، إذا كان بينهما مشابهة كروية البيض ، فقد يعبر بالنساء لقوله تعالى: "كأنهن بيض مكنون" (١) فالبيضة الواحدة بنت لمن رآها بيده ، إن كان له حامل ، وإلا كانت زوجة ، وإن كان عزباً تزوج .

من ذلك قوله تعالى : "فمالهم عن التذكرة معرضين . كأنهم حمرة مستنفرة . فرت من قسورة" (٢) ، قال ابن القيم _ رحمه الله _ : "وهذا من بديع القياس والتمثيل فإن القوم في جهلهم بما بعث الله به رسول الله ﷺ كالحر ، وهي لا تعقل شيئاً ، فإذا سمعت صوت الأسد أو الرامي نفرت منه أشد النفور ، وهذا غاية الذم لهؤلاء ، فإنهم نفروا عن الهدى الذي فيه سعادتهم وحياتهم ، نفور الحر عما يهلكها ويعقرها" (٣) .

الضابط السادس والعشرون :

الاشتقاق في الأسماء له أصل في التعبير

أي أن تعبير الرؤى قد يكون بدلالة الأسماء ، قال ابن قتيبة رحمه الله : "فأما التأويل بالأسماء ، فحمل على ظاهر اللفظ كرجل يسمى الفضل تتأوله إفضالاً ، ورجل يسمى راشداً تتأوله رشداً ، أو سالماً تتأوله سلامة ، وأشباه هذا كثير" (٤) .

الضابط السابع والعشرون :

التأويل يتغير بالزيادة والنقصان .

(١) سورة الصافات آية (٤٩) .

(٢) سورة المدثر آية (٤٩ ، ٥٠ ، ٥١) .

(٣) إعلام الموقعين ١/١٦٤ .

(٤) تعبير الرؤيا ص ٣٢ .

فتفسير الرؤيا يتغير بالزيادة والنقصان ، فلو اشتملت الرؤيا على أشياء مجتمعة دلت على أمر معين ، ولا تدل عليه عند انفراد كل على حده .

قال ابن قتيبة رحمه الله : "وأما الرؤيا بالزيادة والنقص ، فكقولهم في البكاء : إنه فرح ؛ فإن كان معه رنة كان مصيبة ، وفي الضحك : إنه حزن ؛ فإن كان تبسماً كان صالحاً" (١) .

الضابط الثامن والعشرون :

أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً .

فصدق الرؤى تدل على صدق أصحابها ، وهي منة من الله سبحانه لعباده وإحسان منه ، فأحرى الناس بها أهل الإيمان ، قال تعالى : "لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق" (٢) . وحكى سبحانه عن يوسف فقال : "هذا تأويل رؤيائي من قبل قد جعلها ربي حقاً" (٣) .

فإذا علمنا أن الشخص يتصف بالصدق فإن تأويل الرؤيا عنده تكون على الشكل الذي رآه ، وذلك بسبب صدقه ، أما إذا كان كاذباً فإن رؤياه عادة تكون كاذبة ، وتؤول بعكس رؤياه .

الضابط التاسع والعشرون :

أرواح الأحياء والأموات تتلاقى أثناء النوم .

عندما ينام الإنسان ، فنومه موت مؤقت ، تخرج روحه إلى عالم البرزخ فتلتقي بأرواح الأموات ، وتتعارف وتنقل صوراً على شكل أحلام ورؤى ، ولقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك في قوله سبحانه : "الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى" (٤) .

قال ابن عباس رضي الله عنهما في شأن هذه الآية : "بلغني أن أرواح الأحياء والأموات تلتقي في المنام ، فيتسألون بينهم فيمسك الله أرواح الموتى ، ويرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها" (٥) .

الضابط الثلاثون :

رؤيا المؤمن تكاد لا تكذب مع اقتراب الزمان .

(١) تعبير الرؤيا ص ٤٤ .

(٢) سورة الفتح آية (٢٧) .

(٣) سورة يوسف آية (١٠٠) .

(٤) سورة الزمر آية (٤٢) .

(٥) ابن القيم . الروح ص ٣٤ .

يدل لذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب ، وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً ، ورؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة " (١) .
وقول النبي ﷺ : " في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب " (٢) .
الضابط الحادي والثلاثون :

رؤيا أهل السجون والفساد والشرك تصدق .
وهذا الضابط قد بوب له الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه فقال :
"باب رؤيا أهل السجون والفساد والشرك" ، لقوله تعالى : "ودخل معه السجن فتيان" (٣) .

ويمكن القول بأن معظم رؤى الكفار إنما هي إنذار وتخويف ، ورؤى المؤمنين بشارة ، وتثبيت ، وتطمين للنفس ، والرؤيا عند المؤمن أكثر من الرؤيا عند الكفار .

الضابط الثاني والثلاثون :
الرؤيا على رجل طائر فإذا عُبِّرَتْ وقعت
يدل على ذلك حديث أبي رزين العقيلي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :
"الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت وقعت" (٤) .
فالحديث صريح بأن الرؤيا تقع على مثل ما تعبر فلأجل ذلك لا تقص إلا على ناصح أو عالم بالتعبير .
الضابط الثالث والثلاثون :

أن العبرة في التأويل بإصابة الحق ، لا أنها لمن يعبرها أولاً بإطلاق .
إن العبرة في تأويل الرؤيا بإصابة الحق في معنى الرؤيا ، فإذا كان تأويلها أولاً خطأ ، فإنه لا عبرة بالخطأ ، وإنما العبرة بالتعبير الصحيح الذي يوافق إصابة الحق .

فالرؤيا إن احتملت أكثر من وجه فهي تقع على وفق كلام أول عابر إن أصاب وجه التعبير ، وإن لم يصب فهي لمن أصاب بعده ، إذ ليس المدار إلا

(١) رواه البخاري (٧٠١٧) .

(٢) رواه الترمذي (٢٢٩١) .

(٣) سورة يوسف آية ٣٦ .

(٤) رواه أحمد (١٠/٤) وأبوداود وابن حبان (٦٠٥٠) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٢٠) .

على إصابة الصواب في تعبير المنام ، ليتوصل بذلك إلى مراد الله تعالى فيما ضرب من المثل ، فإذا أصاب فلا ينبغي أن يسأل غيره ، وإن لم يصب فليسأل الثاني ، فعليه أن يخبره بما عنده ، ويبين ما جهل الأول ، فيكون معنى قول النبي ﷺ "فإذا عبرت وقعت" أي : إذا كان عابرها مصيباً^(١) .

الضابط الرابع والثلاثون :

الرؤيا لها حقيقة وتأويل والتصديق بها حق .

من الضوابط المهمة أن الرؤيا الصادقة له حقيقة وتأويل ، ما يحمد منها أو يذم ، وأن التصديق بها حق ولا ينكرها إلا جاهل ، أو مكابر ، أو ملحد .

يدل على ذلك أن أبا الدرداء سأل النبي ﷺ عن قوله : "لهم البشرى في الحياة الدنيا"^(٢) فقال ﷺ : "ما سألتني عنها أحد غيرك منذ نزلت ، هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له"^(٣) .

الضابط الخامس والثلاثون :

الناس في الرؤيا ليسوا على درجة واحدة .

هذا الضابط يتعلق بالكلام عن الرؤيا باعتبار الرائي ، فالناس يختلفون في الرؤيا ، فهم ليسوا على درجة واحدة ، يرجع ذلك تبعاً لاختلاف منازلهم في الصدق والتقوى ، أو من اشتهر بالتخليط أو البدعة ، وتقسيم العلماء للناس في الرؤيا يرجع مستنده إلى استنباطهم من النصوص الواردة في السنة منها :

قول ﷺ : "الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة"^(٤) .

قول ﷺ : "إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم تكذب وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً"^(٥) وغيرها من النصوص .

وتقسيم الناس على ثلاث درجات :

(١) الأنبياء : ورؤياهم كلها صدق ووحى .

(٢) الصالحون : والأغلب على رؤياهم الصدق .

(١) فتح الباري ٤٥٨/١٢ .

(٢) سورة يونس آية (٦٤) .

(٣) الترمذي والدارمي وصححه الألباني في الصحيحة ١٧٨٦ .

(٤) البخاري (٦٩٨٣) .

(٥) مسلم (٢٢٦٣) .

(٣) من عداهم : ويقع في رؤياهم الصدق والأضغاث وهم المستورون ، والفسقة ، والكفار .

الضابط السادس والثلاثون :

الغالب في الرؤيا الصادقة وقوعها متأخرة والمكروهة متقدمة .
فالغالب في الرؤيا الصادقة تأخر تحققها ، وزمن وقوعها ، فلا تقع إلا بعد زمن بعيد ، وذلك من كرم الله بأن يبشر عبده بالخير قبل وقوعه ، لتفرح النفس ، وتستبشر بوصوله وتحققه ، والغالب في الرؤيا المكروهة ، أن يتعجل وقوعها ، ليبادر صاحبها للتوبة، والإنابة إلى الله ، والاستعداد لما سيجري له من مصيبة ونحوها .
من ذلك قصة يوسف ، فبين الرؤيا ، وبين تحقيق وقوعها أربعين سنة^(١) .

وتقدم الرؤيا المكروهة أنه يقرب وقوعها ، حتى لا يضيق صدر الرائي ويهتم لها كثيراً ، ولأنه قد يطول الزمن على صاحب الرؤيا المكروهة فينسى ما أنذر أو حذر به ، فيصاب على حيث غفلة ، فلا يكون ثمة فائدة من التحذير .

الضابط السابع والثلاثون :

الرؤيا لها قيمة وأهمية للإنسان .

يدل لذلك اهتمام الرسول ﷺ ، وسؤاله عن رؤى أصحابه رضي الله عنهم وتمني بعض الصحابة حصول رؤيا ليعبرها لهم الرسول ﷺ .
فعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يعني مما يكثر أن يقول لأصحابه: "هل رأى أحد منكم رؤيا؟"^(٢) .

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما وفيه : فقلت في نفسي : لو كان فيك خيرٌ لرأيت مثل ما يرى هؤلاء ، ودعا الله أن يريه رؤيا فرأها وقصها على الرسول ﷺ وعبرها بقوله : "نعم عبدالله لو كان يقوم الليل"^(٣) .

الضابط الثامن والثلاثون :

الغالب أن ما فُسِّر في النوم فهو تفسيره في اليقظة .

(١) ابن أبي حاتم ٢٤٣/٤ مصنف ابن أبي شيبة ٢٤٥/٧ رقم ١٠٥٧٦ .

(٢) البخاري (٧٠٤٧) .

(٣) البخاري (٧٠٢٨) .

والمقصود أن من رأى رؤيا تم فسرت له في منامه ، فإنه يكتفي بتفسيرها الذي ورد في المنام ، فمن ذلك :

أن رسول الله ﷺ قال "أراني الليلة عند الكعبة ، فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال ، له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم ، قد رجّلها تقطر ماءً ، متكئاً على رجلين ، أو على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت : من هذا ؟ ف قيل : المسيح بن مريم ، وإذا برجل جعدٍ قططٍ أعور العين اليمنى ، كأنها عنبه طافية ، فسألت من هذا؟ ف قيل : المسيح الدجال" (١) .

فاكتفى النبي ﷺ بتفسيرها الذي ورد في المنام ، فبدل على أن ما فُسر في النوم فهو تفسيره في اليقظة .

الضابط التاسع والثلاثون :

الرؤيا قد تتواطأ على مجموعة .

والمعنى : أنه قد يتفق شخصان أو أكثر على رؤيا واحدة ، وإن اختلفت عباراتهم . يدل على ذلك تواطؤ رؤيا عبدالله بن زيد ورؤيا عمر بن الخطاب رضي الله عنهما في أمر الأذان (٢) .

وبوب البخاري في صحيحه : باب التواطؤ على الرؤيا ، ثم ساق حديث ابن عمر رضي الله عنهما تواطؤ مجموعة من الصحابة في رؤية ليلة القدر (٣) .

الضابط الأربعون :

صدق الرؤيا في حال تكرارها أو تواطئها .

فالرؤيا في حال تكرارها أو تواطئها يدل ذلك على صدقها وتحققها ووقوعها _ بإذن الله في المستقبل .

يدل لذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما : أن ناساً أروا ليلة القدر في السبع الأواخر ، وأن ناساً أروها في العشر الأواخر ، فقال النبي ﷺ : "التمسوها في السبع الأواخر" (٤) .

قال ابن حجر _ رحمه الله _ : "ويستفاد من الحديث أن توافق جماعة على رؤيا واحدة دال على صدقها وصحتها" (١) .

(١) البخاري (٦٩٩٩) .

(٢) أحمد (٤٣/٤) والترمذي (١٨٩) وأبو داود (٤٩٩) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٩٩) .

(٣) البخاري (٦٩٩١) .

(٤) البخاري (٦٩٩١) .

الضابط الحادي والأربعون :

جواز السكوت عن بعض جوانب التعبير للمصلحة .
يجوز للمعبر أن يسكت عن بعض جوانب التعبير أو تفسير الرؤيا ، إذا كان في ذلك مصلحة للسائل ، أو نحو ذلك ، يدل على ذلك :
حديث ابن عباس رضي الله عنهما : في أمر الأعرابي الذي حدث النبي ﷺ وفيه : إني رأيت ظلة تنطف سمناً وعسلاً ، والناس يأخذون ، فبين مستكثر وبين مستقل ، فقال أبو بكر : يا رسول الله بأبي أنت ، والله لتدعني فأعبرها ، فقال النبي ﷺ له : "اعبرها" فعبرها أبو بكر فقال : أما الظلة فالإسلام ، وأما السمن والعسل ، فالقرآن ، فقال النبي ﷺ : "أصبت بعضاً ، وأخطأت بعضاً" قال : فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت قال : "لا تقسم" (٢) .

فقول الرسول ﷺ : "لا تقسم" : فيه إشارة إلى أنه في بعض الأحيان لا يستحسن تفسير كل جوانب الرؤيا لا سيما أمام عامة الناس ؛ وذلك خوفاً من الفتنة ، أو ما يجره من مفسد ، أو كان فيه مصلحة للسائل أو نحو ذلك .
الضابط الثاني والأربعون :

مشروعية النيابة في قص الرؤيا .
فمن رأى رؤيا وهاب أن يسأل بنفسه عن تفسيرها ، أو هاله أمرها أو نحو ذلك ، فيشرع له أن يقصها على من يحب ، ليقصها نيابة عنه للعالم بالتأويل أو المعبر ، ليفسرها . يدل على ذلك :
حديث ابن عمر رضي الله عنهما _ وفيه _ : فقصصتها على حفصة ، فقصصتها على رسول الله ﷺ ، فقال ﷺ : "إن عبدالله رجل صالح" (٣) .
قال ابن حجر _ رحمه الله _ : "وفيه مشروعية النيابة في قص الرؤيا" (٤) .

الضابط الثالث والأربعون :

من الرؤيا ما يدل على الماضي والحاضر والمستقبل .

(١) فتح الباري ١٢/٤٧٠ .

(٢) البخاري (٧٠٤٦) .

(٣) البخاري (٧٠٢٨) .

(٤) فتح الباري ١٢/٥١٨ .

فمن الدلالة على الماضي : قوله ﷺ : "بينما أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يخرج من أظفيري ، ثم أعطيت فضلي يعني عمر" قالوا : فما أولته يا رسول الله ؟ قال : "العلم" (١) .

فأولت هذه الرؤيا على الماضي فإن رؤياه هذه تمثيل بأمر قد وقع ، لأنه ﷺ أعطي علماً وقد حصل له (٢) .

ومما يدل على الحاضر : ما أخرجه البخاري من رؤيا أم العلاء ، وترجم له بقوله : (باب العين الجارية في المنام) قالت : ورأيت لعثمان بن مظعون في النوم عيناً تجري فجئت رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك ، فقال : "ذاك عمله يجري له" (٣) .

ومن دلالة المستقبل : حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال بينما أنا نائم رأيت أن وضع في يدي سواران من ذهب ففَطَعْتُهُمَا وكرِهتهما ، فأذن لي فنفختهما فطارا ، فأولتهما كذابين يخرجان (٤) . وفي رواية : "فأولتهما كذابين يخرجان بعدي" فكان أحدهما العنسي ، والآخر مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة (٥) .

الضابط الرابع والأربعون :

رؤيا النساء مثل رؤيا الرجال .

قال العيني _ رحمه الله _ : "إن النساء في هذا الحكم كالرجل دونما تفريق" (٦) .

ومن الأمثلة على رؤيا النساء :

_ أن عائشة رضي الله عنها قالت : رأيت ثلاثة أقمار سقطت في حجري فقال أبو بكر لها : خيراً رأيت ، إن صدقت رؤياك ، دفن في بيتك ثلاثة هم خير أهل الأرض ... فلما دفن النبي ﷺ في بيتي ، قال أبو بكر هذا أحد أقمارك وهو خيرها (٧) .

_ وقالت امرأة للشهاب العابر أحمد بن سرور : رأيت أنني في قبر مليح ، فقال لها: تتزوجين (٨) .

(١) البخاري (٧٠٠٦) .

(٢) فتح الباري ٤٨٨/١٢ .

(٣) البخاري (٧٠٨١) .

(٤) البخاري (٧٠٣٤) .

(٥) البخاري (٣٦٢١) .

(٦) عمدة القاري ٢٨٦/١٦ .

(٧) مالك (٥٤٨) والحاكم (٣٩٥/٤) .

(٨) البدر المنير ص ٧٤٣ .

الضابط الخامس والأربعون :

من رأى في الرؤيا أمراً حسناً فله أن يفعله .
 أي : من رأى في الرؤيا الصادقة أمراً حسناً ، وفي استطاعته أن يفعله فليفعله ، إذا كان في حدود الإمكان ، ولم يخالف شيئاً من الشرع^(١) . يدل على ذلك :

أن خزيمة بن ثابت الأنصاري رأى في المنام أنه سجد على جبهة النبي ﷺ ، فأخبر النبي ﷺ ، فاضطجع له رسول الله ﷺ وقال : صدق بذلك رؤياك ، فسجد على جبهة رسول الله ﷺ^(٢) .

الضابط السادس والأربعون :

على المُعَبَّر أن يعبر بما يدل على الخير .
 ويدل على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت : كانت امرأة من أهل المدينة لها زوج تاجر يختلف ، فكانت ترى رؤيا كلما غاب عنها زوجها وقلماً يغيب إلا تركها حاملاً ، فتأتي رسول الله ﷺ فتقول : إن زوجي خرج تاجراً فتركني حاملاً ، فرأيت فيما يرى النائم أن سارية بيتي انكسرت وأني ولدت غلاماً أعور . فقال رسول الله ﷺ خير ، يرجع زوجك عليك إن شاء الله تعالى صالحاً ، وتلدين غلاماً براً ، فكانت تراها مرتين أو ثلاثاً كل ذلك تأتي رسول الله ﷺ فيقول ذلك لها ، فيرجع زوجها وتلد غلاماً ، فجاءت يوماً كما كانت تأتيه ، ورسول الله ﷺ غائب ، وقد رأت تلك الرؤيا ، فقلت لها عمّ تسالين رسول الله ﷺ يا أمة الله ، فقالت : رؤيا كنت أراها فأتى رسول الله ﷺ فأسأله عنها ، فيقول خيراً ، فيكون كما قال : فقلت : فأخبريني ما هي ؟ قالت حتى يأتي رسول الله ﷺ فأعرضها عليه كما كنت أعرض . فوالله ما تركتها حتى أخبرتني ، فقلت : والله لئن صدقت رؤياك ليموتن زوجك ، وتلدين غلاماً فاجراً ، فقعدت تبكي وقالت : مالي حين عرضت عليك رؤياي؟! فدخل رسول الله ﷺ وهي تبكي ، فقال لها "مالها يا عائشة" . فأخبرته الخبر وما تأولت لها . فقال رسول الله ﷺ "مه يا عائشة إذا عبرتم للمسلم الرؤيا فاعبروها على الخير ، فإن الرؤيا تكون على ما يعبرها صاحبها ، فمات زوجها ولا أراها إلا ولدت غلاماً فاجراً"^(٣) .

(١) الموافقات للشاطبي ٤٥٧/٢ .

(٢) مسند الإمام أحمد ٢٤١/٥ ، وقال الألباني إسناده صحيح ، مشكاة المصابيح ١٣٠٢/٢ رقم ٤٦٢٤ .

(٣) سنن الدرامي رقم ٢١٦٣ ، وحسنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤٥٠/١٢ .

يستفاد من هذا الحديث : أنه ينبغي على المعبر أن يعبر الرؤيا بما يدل على الخير ، بمعنى أن يكون تفسيره للرؤيا دوماً إيجابياً التعبير بقدر استطاعته ولو كانت عناصر الرؤيا ، ومكوناتها تدل على الشر والخراب والموت ، فيحاول جاهداً تفسير الرؤيا بأحسن التعبير .

الضابط السابع والأربعون :

التعبير لا يقتصر على الرجال ، بل يمكن أن تكون المرأة معبرة .
تعبير الرؤى لا يختص به الرجال فقط ، بل يشمل الرجال والنساء ، فكما أنه اشتهر رجال معبرون في هذه الأمة والسابقين فكذلك عرف من النساء من تفسر الرؤى وتعبّر الأحلام .

وممن عرف بالتعبير من النساء : عائشة أم المؤمنين وأختها أسماء ، وأسماء بنت عميس الخثعمية رضي الله عنهم أجمعين .

ويروى أن عمر رضي الله عنه خطب الناس ، فقال : إني رأيت في منامي ديكاً أحمر ، نقرني ، على مقعد إزاري ثلاث نقرات ، فاستعبرتها أسماء بنت عميس ، فقالت : إن صدقت رؤياك ، قتلك رجل من العجم ^(١) .

الضابط الثامن والأربعون :

ليس كل ما يراه الإنسان في منامه يكون صحيحاً ويجوز تعبيره .
فليس كل ما يراه الإنسان صحيحاً ، ولا بد من تعبيره ، بل قد يكون هناك منامات يراها الإنسان ، وهي أضغاث أحلام لا تأويل لها .

يدل على ذلك :

أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ وقال : رأيت في المنام كأن رأسي ضرب فتدحرج ، فاشتددت على أثره ، فقال رسول الله ﷺ للأعرابي : " لا تحدث الناس بتلعب الشيطان بك في منامك " ^(٢) .

الضابط التاسع والأربعون :

الرؤيا واقعة لهذه الأمة ولغيرها من الأمم .
علم تفسير المنام موجود في كل أمة وملة ودين ، فهو كما هو عند هذه الأمة ، فهو عند المجوس ، واليهود ، والنصارى ، قال ابن خلدون في مقدمته : " فالرؤيا موجودة في صنف البشر على الإطلاق ولا بد من تعبيرها " ^(٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٢٤١/٧ .

(٢) مسلم (٢٢٦٨) .

(٣) مقدمة ابن خلدون ص ٣٨٩ .

وخير شاهد على ذلك ، ما ذكره القرآن الكريم في قصة يوسف عليه السلام .

الضابط الخمسون :

رؤيا النبي ﷺ في المنام ممكنة .

من الضوابط : أن من رأى الرسول ﷺ في المنام على صورته الحقيقية التي ثبتت في السنة الصحيحة ، فإنه قد رآه حقاً ، فالشيطان لا يتمثل به ﷺ ومن رآه في غير صورته ، أي في غير أوصافه الثابتة في السنة ، فإن ذلك لا يصح ولم يره حقيقة .

قال ﷺ : "من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ، ولا يتمثل الشيطان بي" (١) .

الضابط الحادي والخمسون :

الرؤيا الصادقة جزء من أجزاء النبوة .

يدل لذلك قول النبي ﷺ : "الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة" (٢) .

وأحاديث كون الرؤيا الصالحة من أجزاء النبوة متواترة ، كما نبّه عليه السيوطي (٣) ، ونقل ذلك عنه المناوي (٤) ، والكتاني (٥) .

والمراد بأجزاء النبوة ، أي بعض خصائص الأنبياء ، مثل الصدق واليقين والتقوى وأداء الأمانة ، فمن كان من أهل إسباغ الوضوء في شدة البرد ، والصبر في الله على المكروهات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة فرؤياه صالحة إن شاء الله .

الضابط الثاني والخمسون :

بعض الأحلام لها تعلق بالسحر والمس والعين .

(١) البخاري (٦٩٩٣) .

(٢) البخاري (٦٩٨٩) .

(٣) قطف الأزهار المتناثرة رقم ٦٤ .

(٤) فيض القدير ٨٤/٤ .

(٥) نظم المتناثر رقم ٢٧٤ .

فمن تكرر عنده مناظر الأوساخ والحشرات والمزابل ، والجرذان والمقابر وأماكن القفر والخراب ، وكذلك تكرر رؤية الكلاب ، والجمال ، والقطط ، والحيات ، والعقارب ، والسقوط من الأماكن المرتفعة ، أو الرؤية المتكرر لأناس بأشكال غريبة مخيفة وغير مألوفة كأن يكونوا مفرطين في الطول أو القصر ، أو يكون الرأس كبير جداً ، والجسد صغير أو العكس ، أو تكون الأيدي طويلة جداً ، والأرجل قصيرة ، ونحو ذلك ؛ فقد يكون رؤية هذه الأشياء منذرة بأن يكون الإنسان الرائي ، واقع تحت تأثير السحر ، أو أنه مصاب بمس أو عين .

الضابط الثالث والخمسون:

معظم الأحلام تأخذ الطابع الرمزي .

معظم الرؤى تأتي في القسم المكاني المضمّر ، وهو الذي يحتاج إلى التعبير ، وفك رموزه ، وهذه رحمة من الله سبحانه ، إذ لو تكشفت الأحلام ، وجاءت بطريقة واضحة وظاهرة كما رآها الرائي _ خاصة في أحلام النكبات ، والمصائب والأمراض _ فإن حياة الإنسان سوف تصبح جحيماً لا يطاق ، وقد لا يستقر له قرار ، وتتوقف عندها المعاملات بين الناس ، وترى كل واحد منشغل بما رآه أثناء النوم ، يدل على ذلك رؤيا يوسف للكواكب والشمس والقمر يسجدون له ، فلما قصها على أبيه يعقوب كتمها عن إخوته حتى لا يكيدوا له .

الضابط الرابع والخمسون :

الرؤيا الصادقة لا تنسى بسهولة .

فالرؤيا الصادقة ، أو الصالحة بمجرياتها وأحوالها لا تنسى بسهولة ، وذلك لأنها نوع من أنواع الوحي ، أي هي : جزء من أجزاء النبوة ، ونوع من أنواع العلم اللدني الذي يهبط على قلب الإنسان فتستقر المعلومات بشكل مكين لا ينسى ، بينما أضغاث الأحلام ، أو حديث النفس ، والحلم الذي هو من تحزين الشيطان سرعان ما ينسى .

الضابط الخامس والخمسون :

أن من رأى رؤيا لغيره فله أن يخبره بها .

يدل لذلك ، أن النبي ﷺ رأى لرجل رؤيا ، فبعث إليه ، فجاء ، فجعل يقصها عليه ، وكان الرجل عظيم البطن ، قال : فجعل يقول بأصبعه في بطنه : "لو كان هذا في غير هذا لكان خيراً لك" (١) .

فالنبي ﷺ حض الرجل على أن يجعل همه في أمر أعظم من الطعام والشراب ، وأراد له أن يكون الرجحان والفخامة في العقل والتفكير والمنطق لا في البطن (٢) .

الضابط السادس والخمسون :

رؤيا الأنبياء حق ووحى .

وهذا من الضوابط المهمة ، فرؤيا الأنبياء وحي بخلاف غيرهم . يقول معاذ رضي الله عنه : ما رأى رسول الله ﷺ في نومه ، وفي يقظته فهو حق (٣) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله سبحانه "إني رأيت أحد عشر كوكباً" (٤) ، قال : "كانت رؤيا الأنبياء وحي" (٥) .

الضابط السابع والخمسون :

الرؤيا غالباً ما تكون من الملك وقد تكون بغيره .

قال ابن العربي المالكي _ رحمه الله _ في معنى الرؤيا : "هي إدراكات يخلقها الله في قلب العبد على يد الملك والشيطان ، إما بأسمائها ، وإما أمثالاً يكني بها ، وإما تخليطاً ، كالخواطر تأتي مسترسلة وعلى نسق" (٦) .

فالغالب على الرؤيا أن تكون من الملك وقد تكون بغيره ، كأن يخلق الله سبحانه وتعالى تلك التصورات والتمثيلات من غير ملك ، فقد جعل الله لكل شيء سبباً ومما يؤيد القول بأن للرؤيا ملك وكله الله سبحانه بها ، أن رسول الله ﷺ قال : رأيت كأنني أتيت بكثرة تمر فعجمتها (أي عضضتها) في فمي ، فوجدت فيها نواة أذنتني فلفظتها ، ثم أخذت أخرى فعجمتها ، فوجدت فيها نواة فلفظتها ، فوجدت فيها نواة فلفظتها ، فقال أبو بكر : دعني فلأعبرها ، قال : عبرها ، قال أبو بكر : هو جيشك الذي بعثت

(١) أحمد في المسند ٣/٣٧١ .

(٢) تفسير الأحلام لأدهم ص ١٠٢ .

(٣) السنة لأبن أبي عاصم ٤٦٤ .

(٤) سورة يوسف آية ٤ .

(٥) الحاكم في المستدرک ٢/٤٣١ .

(٦) عارضة الأحوذی ٩/١٢٢ .

، يسلم ويغتم ، فيلقون رجلاً فينشرهم ذمتك فيدعونه ثم يلقون رجلاً فينشداهم ذمتك فيدعونه ، ثم يلقون رجلاً فينشداهم ذمتك فيدعونه ، قال ﷺ : "كذلك قال الملك" (١) .

الضابط الثامن والخمسون:

تعبير الرؤى لا يتوقف على الفراسة .

وهذا من الأصول والقواعد المهمة في التعبير ، أنه لا يتوقف على الفراسة فحسب ، بل يوجد من يعبر الرؤيا فراسة ، أو إلهاماً ، أو تعلماً وصناعة تكتسب من خلال الممارسة والخبرة فتنمّي وتُنقُن حسب حال الشخص ، وعلى هذا فالتعبير ثلاثة أنواع :

الأول : التعبير عن طريق الفراسة وهي اختلاس العارف الذي ينظر في الشخص ، ويتعرف على أحواله ، والفراسة نوعان :

(١) إيمانية : وهي ضرب من الإلهام ، ويحصل للإنسان خاطراً لا يعرف سببه ، ويسمى : "المُحَدَّث" كما قال ﷺ : "قد كان يكون في الأمم قبلكم مُحَدَّثُونَ ، فإن يكن في أمتي أحد فإن عمر بن الخطاب منهم" (٢) ومحدثون أي : ملهمون .

(٢) يكون بصناعة متعلمة ، وهي : معرفة ما في الألوان والأشكال وما بين الأمزجة والأخلاق ، والأفعال الطبيعية ، ومن عرف ذلك ، وكان ذا فهم ثابت قوي على الفراسة فمن ذلك :

عن ابن شهاب قال : رأى النبي ﷺ رؤيا فقصها على أبي بكر فقال : يا أبا بكر ، رأيت كأنني استبقت أنا وأنت درجة ، فسبقتك بمرقتين بدرجتين_ ونصف ، فقال أبو بكر : يا رسول الله يقبضك الله إلى رحمته ومغفرته ، وأعيش بعدك سنتين ونصف (٣) .

الثاني : التعبير عن طريق الإلهام ، والإلهام : ما حرك القلب لعلم يدعو إلى العمل به من غير استدلال (٤) .

والإلهام حق ، ووحى باطن ، وإنما حرم منه العاصي ، لاستيلاء وحي الشيطان عليه (١) وهذا القسم أفضل الأقسام الثلاثة .

(١) أحمد في مسنده ٣/ ٣٩٩ .

(٢) البخاري (٣٦٨٩) مسلم (٢٣٩٨) .

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٣/ ١٧٧ .

(٤) فتح الباري ١٢/ ٤٨٠ .

الثالث : التعبير عن طريق التعليم : ويكتسبه صاحبه بالخبرة والمهارة ويختلف من شخص إلى آخر ، وهذا النوع من التعبير قد ثبت في السنة النبوية ، فقد كان ﷺ يقص الرؤيا على الصحابة فيعبرها أحدهم بحضرته ، فيقره على تعبيره ، وهذا يعتبر من باب التعليم منه ﷺ يدل على ذلك : قال ﷺ : رأيت الليلة غنماً سوداً تتبعني ، ثم أردفها غنم غفر ، فقال أبو بكر : تلك العرب اتبعتك ثم أردفتها الأعاجم ، فقال النبي ﷺ : "كذلك عبرها الملك بسحرها" (٢) .

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما في رؤيا الأعرابي الذي حدث النبي ﷺ عن رؤياه ، وفيه : إني رأيت ظلة تنطف سمناً وعسلاً ، والناس يأخذونه ، فبين مستكثر وبين مستقل ، فقال أبو بكر يا رسول الله بأبي أنت ، والله لتدعني فأعبرها ، فقال النبي ﷺ له : "اعبرها" فعبرها أبو بكر فقال : أما الظلة فالإسلام ، وأما الذي ينطف من العسل والسمن ، فالقرآن حلاوته تنطف ، فالمستكثر من القرآن والمستقل ، فقال النبي ﷺ : "أصببت بعضاً ، وأخطأت بعضاً" قال : فوالله لتحدثني بالذي أخطأت قال : "لا تقسم" (٣) . قال ابن حجر : "وفيه الحث على تعليم الرؤيا وعلى تعبيرها" (٤) .

الضابط التاسع والخمسون :

دلالات الأرقام حجة في الأحلام .

يدل لذلك ما ذكره الله سبحانه في رؤيا يوسف عليه السلام : "إذ قال يوسف لأبيه يا أبت إني رأيت أحد عشر كوكباً والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين" (٥) فالكوكب وهم أحد عشر كوكباً في التأويل إخوته ، والشمس أبوه والقمر أمه ، وقيل : القمر أبوه والشمس أمه لأن الشمس مؤنثة والقمر مذكر (٦) . فهنا دلت الأرقام على رموز الأشخاص .

الضابط الستون :

رؤية الله تعالى في المنام ممكنة

(١) المرجع السابق .

(٢) أبو نعيم في تاريخ أصبهان ٢٧/١ ، الحاكم في المستدرک ٣٩٥/٤ .

(٣) متفق عليه .

(٤) فتح الباري ٤٤٢/١٢ .

(٥) سورة يوسف آية ٤ .

(٦) لباب التأويل للخازن ٢٦٢/٣ .

اتفق الصحابة والتابعون وأهل التعبير على جواز رؤية الله تعالى في المنام وصحتها^(١).

وقال البغوي في شرح السنة : "أن رؤية الله في المنام جائزة" وفي الحديث : "إني نعست فرأيت ربي"^(٢).

وانتصر للقول بجواز رؤية الله تعالى في المنام وصحتها اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية^(٣).

الضابط الحادي والستون :

رؤيا النهار مثل رؤيا الليل .

فالرؤيا تكون صادقة دون الالتفات لوقت وقوعها ، سواء في الليل أو النهار أو في أول الليل أو آخره ، أو في أول النهار أو وسطه أو آخره .

وقد بوب البخاري رحمه الله في صحيحه في كتاب التعبير ، فقال : باب رؤيا الليل ، ثم أعقبه مباشرة ، باب رؤيا النهار ، وأورد لكل باب ما يدل على أن الرسول ﷺ رأى في الليل والنهار .

وفي رؤيا الليل :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : "أعطيت مفاتيح الكلم ، ونصرت بالرعب ، وبيننا أنا نائم البارحة إذ أتيت بمفتاح خزائن الأرض حتى وضعت في يدي ، قال أبو هريرة : فذهب رسول الله ﷺ وأنتم تنتقلونها"^(٤).

وفي رؤيا النهار :

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه : "عندما نام النبي ﷺ في النهار عند أم حرام بنت ملحان ، حيث قال : ناس من أمتي عرضوا عليّ غزاة في سبيل الله ، يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرة ، أو مثل الملوك على الأسرة ، شك إسحاق ، قالت أم حرام : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فدعأها رسول الله ﷺ "^(٥).

الضابط الثاني والستون :

الرؤيا تسر المؤمن ولا تغره

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ٢٥/١٥ .

(٢) شرح السنة ٢٢٧/١٢ .

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة ١٢٩/٢ .

(٤) البخاري (٦٩٩٨) .

(٥) البخاري (٧٠٠٢) .

الرؤيا منبهة للغافل حتى يستقيم على التوحيد ، وطاعة ربه ، فهي مبشرة ليس إلا أو منذرة ، وعلى العبد المبادرة إلى الأعمال ، ولا يغتر بما رأى .

فلا ينبغي للإنسان أن يزكي نفسه ، أو غيره من أجل رؤيا رآها ، أو رؤيت له ، ومن ثم يحكم على نفسه ، أو على غيره بأنه من أهل الصلاح والتقوى ، أو أنه من أهل الجنة ، فيغتر بما رأى ، أو بما يثنى عليه الناس ، ذلك أن الرؤيا إما أن تكون بشارة يستأنس بها الرائي ، أو نذارة له ، ليستعد لما يقع قبل وقوعه .

الضابط الثالث والستون :

مشروعية السؤال عن الرؤيا

يستحب السؤال عن الرؤيا وعن تعبيرها ، والاعتقاد بوجوب ذلك ليس بصحيح ، ولهذا كان الرسول ﷺ يسأل أصحابه عن الرؤيا فمن رأى منهم رؤيا قصها عليه ﷺ فيعبرها له ، وكذلك النبي ﷺ إذا رأى رؤيا قصها وعبرها لأصحابه ، فعلم من هديه ﷺ أنه يستحب السؤال عن الرؤيا ، وقصها وتعبرها للاستفادة منها .

الضابط الرابع والستون :

الرؤيا أنواع باعتبار الخير والشر

فتنقسم بحسب ذلك إلى أربعة أقسام :

القسم الأول : المحمودة ظاهراً وباطناً ، كالذي يرى أنه يكلم الله سبحانه أو يكلمه ، أو أحد من الملائكة ، أو الأنبياء عليهم السلام ، وذلك في صفة حسنة ، أو بكلام طيب وجميل ، أو دخل مسجداً ، أو شرب اللبن ، أو يقرأ القرآن ونحو ذلك يدل على ذلك :

حديث أم العلاء قالت : رأيت لعثمان بن مظعون في النوم عيناً تجري ، فأولها النبي ﷺ بقوله : "ذاك عمله يجري له" بوب له البخاري : "باب العين الجارية في المنام" (١) .

القسم الثاني : المحمودة ظاهراً ، المذمومة باطناً : كالذي يرى أنه يشم الأزهار ، فإنه هم ونكد ، وقالت امرأة : رأيت أن شعري طويل ، وهو في الحقيقة قصير ، فأولت بأنها تحمل هموماً كثيرة .

(١) البخاري ٧٠١٨ .

القسم الثالث : المذمومة ظاهراً وباطناً : كمن يرى حية لدغته ، أو ناراً أحرقتة ، أو سيلاً غرقه ، أو تهدمت داره ، أو تكسرت أشجاره فإن ذلك لا يحمد لا ظاهراً ولا باطناً لدلالته على الهم والنكد .

القسم الرابع : المذمومة ظاهراً ، والمحمودة باطناً : فالرؤيا قد يكون ظاهرها شر وهي خير ، كمن يرى أنه ينكح أمه ، أو يذبح ولده ، فإنه يدل على الوفاء بالنذر ، والحج ، وعلى أنه ينفع أمه ، وعلى صلة الأهل والأقارب ، ورد الأمانات .

الضابط الخامس والستون :

الرؤيا منها ما يكون بشارة أو نذارة

إن الرؤيا الصادقة منها ما يكون بشرى لصاحبها من خيري الدنيا أو الآخرة ، ومنها ما يكرهه الإنسان .

فمن فوائد التعبير لرؤيا يوسف ، بشارة عظيمة ليعقوب ، وأم يوسف وإخوته بحصول الرفعة والصلاح والخير لهم في الدنيا والآخرة .

ومن الرؤيا فيما يذم ويكره ، وفيه إنذار بحصول الشر ، رؤيا أحد صاحبي السجن ، وهو خباز الملك ، والمشار إليه في قول تعالى : "وقال الآخر إني أراني أحمل فوق رأسي خبزاً تأكل الطير منه"^(١) فرؤياه من المكروه ، ففسرها يوسف بأن التهمة تثبت عليه ، وتظهر إدانته فيقتل ، ويصلب فتأكل الطير من رأسه .

الضابط السادس والستون :

الرؤيا قد تدل على أمر أو عدة أمور مرادة

فالرؤيا قد تدل على أمر أو عدة أشياء ، أو أمور مرادة ، يدل على ذلك : رؤيا الفتیان : فالأول قال : "إني أراني أعصر خمراً"^(٢) فأولها يوسف عليه السلام بقوله : "أما أحذكما فيسقي ربه خمراً"^(٣) ، فدلّت على أمور منها : الخدمة لغيره ، ومقصود العصر بالسقي ، والمناسبة في سيده ، وهذا من دلالة الشيء الواحد على عدة أشياء .

والثاني : الذي رأى أنه يحمل فوق رأسه خبزاً تأكل الطير منه ، فأولها يوسف بقوله : "وأما الآخر فيصلب فتأكل الطير من رأسه"^(٤) . فدلّت على أمور : القتل ، والصلب ، وأكل الطير من رأسه .

(١) سورة يوسف آية ٣٦ .

(٢) سورة يوسف آية ٣٦ .

(٣) سورة يوسف آية ٤١ .

(٤) سورة يوسف آية ٤١ .

الضابط السابع والستون :

على المعبر أن يكتُم أسرار من عرض عليه رؤياه
فالواجب على المعبر أن يكتُم أسرار الناس ، ولا يخبر بها أحداً ، فهو
مستشار ، والمستشار مؤتمن ، فكما أنه لا يرضى أن يفشي أحد سره ،
فكذلك الناس لا يقبلون من أحد أن يكشف أسرارهم ، وأمورهم الخاصة بهم .
قال أنس بن مالك رضي الله عنه : "أسر إلي النبي ﷺ فما أخبرت بها أحداً بعده ،
ولقد سألتني أم سليم فما أخبرت بها به" ^(١) .

وإن كان فس الجهر مصلحة فلا بأس من تعبيرها على الملاء ، فلقد كان
الرسول ﷺ أحياناً يقص الرؤيا على الصحابة ، فيعبرها لهم وهو بينهم ، أو
يعبرها أحدهم فيقره على تعبيره .

الضابط الثامن والستون :

إمكانية رؤية حلمين أو أكثر في نوم واحد
قد يرى الإنسان رؤيا واحدة في منام واحد ، وقد يرى أكثر من رؤيا
في نوم واحد ، ولهذا الضابط حالات :

الحالة الأولى : أن يرى الإنسان رؤيا واحدة في ليلة واحدة ، كرؤيا
إبراهيم عليه السلام في شأن ذبح ابنه إسماعيل ، وكرؤيا يوسف عليه السلام
حيث رأى أحد عشر كوكباً والشمس والقمر ساجدين له .

الحالة الثانية : أن يرى رؤيا واحدة ، وتكرر عليه في ليلة واحدة ، أو
في منام واحد ، كرؤيا الرسول ﷺ لأناس من أمته غزاة في سبيل الله
يركبون ثبج البحر ملوكاً على الأسرة ^(٢) ، وقد تكرر عليه ذلك في يوم واحد .
الحالة الثالثة : أن يرى رؤيتين أو حلمين في نوم واحد ، كرؤيتي ملك
مصر في زمن يوسف عليه السلام _ رؤياه البقرات _ ، ثم رؤياه السنابل فهما
من نوع واحد ، وفي ليلة واحدة ^(٣) .

الحالة الرابعة : أن يرى أكثر من رؤيتين ، أو أكثر من حلمين في نوم واحد
كمن يرى ثلاث رؤى صادقة في ليلة واحدة وفي منام واحد ، فيرى أنه
يقرأ آيات من القرآن ، ويصعد ، ثم يرى في رؤياه هذه أنه يحمل ولداً أو
طفلاً ، ثم يرى فيها أنه بنى داراً .

(١) البخاري ٦٢٨٩ .

(٢) البخاري ٧٠٠١ .

(٣) العلمي ، مؤتمر تفسير يوسف ٧٩٩/٢ .

الضابط التاسع والستون :

يغلب على الأحلام أن تُرى ولا تسمع
من الممكن أن يرى الإنسان أحلاماً تحتوي على لغة وكلام ، لكن
الأغلب والأكثر في الرؤى والأحلام أن مادتها لا تحتوي على لغة وكلام قال
سبحانه في شأن نبيه إبراهيم وابنه إسماعيل عليهما الصلاة والسلام : "قال يا
بني إني أرى في المنام أني أذبحك" ^(١) ، وقال عز وجل في شأن يوسف : "إذ
قال يوسف لأبيه يا أبت إني رأيت أحد عشر كوكباً والشمس والقمر رأيتهم
لي ساجدين" ^(٢) .

ومما جاء في السنة مؤيداً لهذا الضابط :
أن أناساً أروا ليلة القدر في السبع الأواخر ، وأن أناساً أروها في
العشر الأواخر ^(٣) .

وحديث الرجل الذي قال يا رسول الله إني رأيت هذه الليلة في المنام
ظلة تنطف السمن والعسل ^(٤) ...

ومن الرؤى التي تحتوي مادتها على لغة الكلام :
حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : "أراني في
المنام أتسوك بسواك ، فجذبني رجلان ، أحدهما أكبر من الآخر ، فناولت
السواك الأصغر منهما ، فقبل لي : كبر ، فدفعته إلى الأكبر" ^(٥) .
الضابط السبعون :

لا تكون الرؤيا بمثابة الدليل المستقل
يستفاد من الرؤيا في البشارة أو النذارة ، والعلماء حينما يستشهدون
بالرؤى فإنهم لا يستشهدون بها استقلالاً ، وإنما يستشهدون بها استئناساً ، ولا
تكون الرؤى دليلاً مستقلاً إلا إذا وردت عن رسول الله ﷺ أو أقرها ، فهنا
تأخذ حكم الدليل المستقل ، لأن تعبير الرسول ﷺ صدق ، ومستنده في ذلك
الوحي ، كرؤيا الأذان وصفته فأقره النبي ﷺ وأخذ حكم الدليل المستقل .

الضابط الحادي والسبعون :

(١) سورة الصافات آية ١٠٢ .

(٢) سورة يوسف آية ٤ .

(٣) البخاري (٦٩٩١) .

(٤) مسلم (٥٩٢٩) .

(٥) مسلم (٥٩٣٣) .

في الأحلام تتعطل أنظمة الزمان والمكان
كل الأحلام بأنواعها الثلاثة : الرؤيا الصادقة ، والحلم ، وحديث النفس ،
أثناء النوم تتعطل أنظمتها ، سواء الزمانية أو المكانية .
فقد يرى النائم حلماً ، قد يمتد بالنسبة إليه زمناً طويلاً ، بينما مدة نومه
قصيرة جداً ، وقد يرى العكس ، فالحلم قصير جداً ، ومدة النوم طويلة جداً .

فالرائي يتفاعل مع مجريات الأحداث وهو نائم على فراشه ، فينتقل من
مكان إلى آخر في فترة زمنية قصيرة ، أو يرى نفسه في مكان واحد ، أو
أكثر في آن واحد ، فلا ضابط ولا زمام لذلك لتعطل أنظمة الزمان والمكان .
الضابط الثاني والسبعون :

تحديد وقوع الرؤيا بزمن ليس على إطلاقه

إن المنتبِع للرؤى المذكورة في النصوص ، سواء ما جاء في كتاب الله
، أو سنة رسول الله ﷺ ، أو حتى رؤى الصالحين ، لا يجد فيها التحديد لزمن
وقوع الرؤيا إلا في القليل منها ، فرؤيا إبراهيم في شأن ذبح ابنه لم يكن
فيها دلالة على زمن وقوعها ، ورؤيا يوسف عليه السلام ، لم يحدد زمن
بعينه لوقوعها .

فتحديد وقوع الرؤيا بزمن محدد ليس على إطلاقه إلا إذا دلت أمارات
أو أرقام أو نحو ذلك في الرؤيا ، واجتهد المعبر بتحديد زمن لوقت وقوع
الرؤيا ، هذا أولاً ، وثانياً : ألا يقطع ويجزم بوقت وقوع الرؤيا ، لأن التعبير
مبناه على الظن ، فالمعبر بشر يخطئ ويصيب . بخلاف تأويل الأنبياء فهو
وحي وصدق . ومن الأدلة على تحديد زمن الرؤيا :

تأويل يوسف عليه السلام ؛ لرؤيا الملك فأجاب وحدد الزمن بقوله :
"قال تزرعون سبع سنين دأباً فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلاً مما
تأكلون ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن إلا قليلاً مما
تحصنون" (١) .

فزمن الرؤيا قدره يوسف عليه السلام بخمس عشرة سنة ، وذلك بأن
مدة الرخاء والخصب سبع سنين من قول الملك "سبع بقرات سمان" (٢) ويأتي
بعدها سبع سنين مجذبات شديداً ، وذلك في قوله "سبع عجاف" (٣) ويتم

(١) سورة يوسف آية ٤٧ ، ٤٨ .

(٢) سورة يوسف آية ٤٣ .

(٣) سورة يوسف آية ٤٣ .

الخمس عشرة سنة العام في قوله "ثم يأتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون" (١).

ومن السنة : أن النبي ﷺ رأى رؤيا فقصها على أبي بكر فقال : يا أبا بكر ، رأيت كأنني استبقت أنا وأنت درجة ، فسبقتك بمرقأتين ونصف ، قال : خير يا رسول الله ، يبقيك الله حتى ترى ما يسرك ويقر عينك ، إلى أن قال : يقبضك الله على رحمته ومغفرته ، وأعيش بعدك سنتين ونصف (٢).

الضابط الثالث والسبعون :

المُعبر قد تُعرض عليه الرؤى الكثيرة ولا يتبين له فيها شيء وهذه حقيقة ، حيث إن المعبر للرؤيا بشر ، قد تتبين له الرؤيا في لحظتها وقد يحتاج فيها إلى إمعان النظر والتأمل لها ، وأحيانا لا يفتح على المعبر فيها بشيء ، وهذا لا يقدح في قدرته على التأويل ، ولا يعاب عليه في ذلك .

ولقد كان محمد بن سيرين إمام زمانه في هذا الفن ، وكان ما يمسك عنه أكثر مما كان يفسره . وذكر ابن عبد البر في بهجة المجالس (٣) ، وابن مفلح في " الآداب الشرعية " (٤) عن هشام بن حسان قال : كان ابن سيرين يسأل عن مائة رؤيا ، فلا يجيب فيها بشيء .

الضابط الرابع والسبعون :

غالب الرؤى تفسر حال الرائي .

يدل على ذلك رؤيا عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - عندما جاءه المكان وأخذ به إلى جهنم ... فقصها على أخته حفصة ، فقصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "إن عبدالله رجل صالح لو كان يقوم الليل" (٥).

فهذه الرؤيا دل تفسيرها على حال الرائي .

فلا تكاد تجد رؤيا تُقص - في الغالب - إلا وتكتف للمعبر ، وضع الرائي ، وأحواله

سواء علاقته مع ربه ، أو مع الناس ، أو مع المحيط الذي حوله . أذكر مثالين : قال لي أحد الشباب : رأيت كأنّ قطّة تكلمني بين النخل .

(١) سورة يوسف آية ٤٩ .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ١٧٧/٣ .

(٣) بهجة المجالس لابن عبد البر ١٤٨/٣ .

(٤) الآداب الشرعية لابن مفلح ٥٢٢/٢ .

(٥) البخاري ٧٠٢٨ .

قلت إن صدقت رؤياك ، فأنت تريد أن تكلم امرأة ومتردد أو خائف من ذلك . قال: صدقت ، فأنا عقدت النكاح ، وأريد أن أكلّم زوجتي لكني خائف ، لأن من عادتنا ألا تُكلم المرأة حتى يُدخَلَ بها في ليلة العرس . وأحدهم قال لي : رأيت أني أخرج شعراً متواصلاً من فمي قلت : إن صدقت رؤياك ، فأنت تتجرع الهموم والغموم المتلاحقة ، سواء نفسية أو مالية ، قال صحيح ونكس رأسه ، وقال : أنا كلما انتهيت مشكلة دخلت في أخرى ، فقلت اصبر واحتسب ، وأكثر من الدعاء .

الضابط الخامس والسبعون :

الرؤيا لا تعبر على الخير وهي على المكروه على المعبر أن يحاول قدر استطاعته أن يعبر الرؤيا على الخير ما وجد إلى ذلك مسلكاً ، فإن لم يجد فلا بد من تعبيرها على المكروه . قيل للإمام مالك : فهل يعبرها على الخير وهي عنده على المكروه ؟ قال: لا^(١) .

وذلك لأن الرؤيا من أمر النبوة ، فلا ينبغي لأي أحد أن يتلاعب بأمر النبوة . والصدّيق رضي الله عنه لما رأت عائشة رضي الله عنه كأن ثلاثة أقمار سقطت في حجرتي " فأولها رضي الله عنه بقوله صدقت رؤياك ، يدفن في بيتك ثلاثة هم خير أهل الأرض " فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفن في بيتها ، قال لها أبو بكر : هذا أحد أقمارك ، وهذا خيرها^(٢) .

فتعبرها أنه يموت ثلاثة ، ويدفنون في غرفتها ، ولا شك أن الموت أمر تكرهه النفوس ، ومع ذلك أولها أبو بكر رضي الله عنه ، لأن ليس لها إلا هذا .

لكن على المُعَبِّر أن يختار العبارات المناسبة ، ليكون وقعها خفيفاً على المُعَبَّر له . أو يتوقف عن التعبير . وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد .

(١) الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص ٢٦٠ وما بعدها ، المنتقى للباحي ٢٧٧/٧ .

(٢) موطأ مالك ٢٣٢/١ رقم ٥٤٨ ، الحاكم في المستدرک ٣٩٥/٤ .

الخاتمة

وبعد هذه الجولة المختصرة في كتاب "ضوابط الرؤيا" أختتم وأقول :

أن الرؤيا لها أهمية في حياة الإنسان ، ولا ينكر قيمة الرؤيا إلا مكابر أو جاهل ، وما اهتمام الرسول ﷺ بها وسؤاله للصحابة عنها في أحيان كثيرة ، إلا ليدل علي قدر هذا العلم ، ومكانته ، وأنه من العلوم الشرعية ، وأنه من علوم الأنبياء ، ولم يزل هذا العلم يصلنا متناقلاً بين الخلف والسلف ، ولا شك أن أفضل أقسام هذه العلوم هو ما كان منحة ربانية ، ثم صقلها صاحبها ، ونماها حتى أتقنها ، ولا يمنع أن يكون دراسة ، وأن يكتسب بالتعلم والدراسة ، فيبرع فيه من فتح الله عليه ، فيثاب على تعلمه وتعليمه .

لكن ينبغي عدم التوسع في باب الرؤيا أو الاشتغال بذلك ، وجعله حديث الساعة في المجالس والاجتماعات ، وترك غيره من العلوم الشرعية .
هذا والله أسأل أن ينفع به وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وذخراً يوم نلقاه صلى الله عليه وسلم .

د. إبراهيم بن فهد الودعان

الرياض . المملكة العربية السعودية

ص.ب : ٣٨١٣١ الرمز : ١١٤٥٩

ناسوخ : ٤٢٢٣٣٦٦٧

الفهارس

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٤	الضابط الأول : الرؤيا هي ما يراه الشخص في منامه .
٤	الضابط الثاني : الرؤيا والحلم من الألفاظ المترادفة .
٤	الضابط الثالث : الرؤيا ثلاثة أنواع :
٤	الضابط الرابع : أصل الرؤيا : جنس ، وصنف ، وطبع .
٥	الضابط الخامس : الرؤيا المحبوبة من الله ، والرؤيا المكروهة من الشيطان .
٥	الضابط السادس : الكذب في المنام ، أشد من الكذب في اليقظة .
٥	الضابط السابع : تأويل الرؤى كالفتوى .
٥	الضابط الثامن : لا يمكن أن يستغني المعبر عن الكتاب والسنة ولغة العرب .
٦	الضابط التاسع : تعبير الرؤيا يقوم على الظن .
٦	الضابط العاشر : لا تقص الرؤيا إلا على عالم أو ناصح
٦	الضابط الحادي عشر : الرؤيا الصادقة قسمان .
٧	الضابط الثاني عشر : التعبير يختلف باختلاف الناس وأحوالهم .
٧	الضابط الثالث عشر : لا يجوز للمعبر طلب آثار من السائل .
٧	الضابط الرابع عشر : لا يترتب على الرؤيا حكم شرعي .
٧	الضابط الخامس عشر : علم التعبير من العلوم الشرعية الصحيحة .
٨	الضابط السادس عشر : رؤيا الصبي قد تخص والديه أو أحدهما ، والعبد لسيدته ، والمرأة لزوجها
٨	الضابط السابع عشر : رؤيا الحائض والجنب تصح وكذا الصغير والعبد .
٨	الضابط الثامن عشر : الأحلام ليست ملكاً للحالم فقط .
٨	الضابط التاسع عشر : التأويل قد يكون بدلالة القرآن .
٩	الضابط العشرون : التأويل قد يكون بدلالة الحديث .
٩	الضابط الحادي والعشرون : التأويل قد يكون بدلالة الشعر .
٩	الضابط الثاني والعشرون : التأويل قد يكون بدلالة الأمثال .
١٠	الضابط الثالث والعشرون : التأويل قد يكون بدلالة المعنى .
١٠	الضابط الرابع والعشرون : التأويل قد يكون بالضد والقلب والعكس والتصحيح .
١٠	الضابط الخامس والعشرون : التأويل قد يكون بدلالة القياس أو التشبيه أو التمثيل
١١	الضابط السادس والعشرون : الاشتقاق في الأسماء له أصل في التعبير
١١	الضابط السابع والعشرون : التأويل يتغير بالزيادة والنقصان .

١٢	الضابط الثامن والعشرون : أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً .
١٢	الضابط التاسع والعشرون : أرواح الأحياء والأموات تتلاقى أثناء النوم .
١٢	الضابط الثلاثون : رؤيا المؤمن تكاد لا تكذب مع قتراب الزمان .
١٣	الضابط الحادي والثلاثون : رؤيا أهل السجون والفساد والشرك تصدق .
١٣	الضابط الثاني والثلاثون: الرؤيا على رجل طائر فإذا عبرت وقعت
١٣	الضابط الثالث والثلاثون : أن العبرة في التأويل بإصابة الحق ، لا أنها لمن يعبرها أولاً بإطلاق .
١٤	الضابط الرابع والثلاثون : الرؤيا لها حقيقة وتأويل والتصديق بها حق .
١٤	الضابط الخامس والثلاثون : الناس في الرؤيا ليسوا على درجة واحدة .
١٥	الضابط السادس والثلاثون : الغالب في الرؤيا الصادقة وقوعها متأخرة والمكروهة متقدمة .
١٥	الضابط السابع والثلاثون : الرؤيا لها قيمة وأهمية للإنسان .
١٦	الضابط الثامن والثلاثون : الغالب أن ما فسر في النوم فهو تفسيره في اليقظة .
١٦	الضابط التاسع والثلاثون : الرؤيا قد تتواطأ على مجموعة .
١٦	الضابط الأربعون : صدق الرؤيا في حال تكرارها أو تواطئها .
١٧	الضابط الحادي والأربعون : جواز السكوت عن بعض جوانب التعبير للمصلحة .
١٧	الضابط الثاني والأربعون : مشروعية النيابة في قص الرؤيا .
١٨	الضابط الثالث والأربعون : من الرؤيا ما يدل على الماضي والحاضر والمستقبل .
١٨	الضابط الرابع والأربعون : رؤيا النساء مثل رؤيا الرجال .
١٩	الضابط الخامس والأربعون : من رأى في الرؤيا أمراً حسناً فله أن يفعله .
١٩	الضابط السادس والأربعون : على المعبر أن يعبر بما يدل على الخير .
٢٠	الضابط السابع والأربعون : التعبير لا يقتصر على الرجال ، بل يمكن أن تكون المرأة معبرة .
٢٠	الضابط الثامن والأربعون : ليس كل ما يراه الإنسان في منامه يكون صحيحاً ويجوز تعبيره .
٢١	الضابط التاسع والأربعون : الرؤيا واقعة لهذه الأمة ولغيرها من الأمم .
٢١	الضابط الخمسون : رؤيا النبي ﷺ في المنام ممكنة .
٢٢	الضابط الحادي والخمسون : الرؤيا الصادقة جزء من أجزاء النبوة .
٢٢	الضابط الثاني والخمسون : بعض الأحلام لها تعلق بالسحر والمس والعين .
٢٣	الضابط الثالث والخمسون: معظم الأحلام تأخذ الطابع الرمزي .
٢٣	الضابط الرابع والخمسون : الرؤيا الصادقة لا تنسى بسهولة .
٢٣	الضابط الخامس والخمسون : أن من رأى رؤيا لغيره فله أن يخبره بها .

٢٤	الضابط السادس والخمسون : رؤيا الأنبياء حق ووحى .
٢٤	الضابط السابع والخمسون : الرؤيا غالباً ما تكون من المَلَك وقد تكون بغيره .
٢٥	الضابط الثامن والخمسون: تعبير الرؤى لا يتوقف على الفراسة .
٢٦	الضابط التاسع والخمسون : دلالات الأرقام حجة في الأحلام .
٢٦	الضابط الستون : رؤية الله تعالى في المنام ممكنة
٢٧	الضابط الحادي والستون : رؤيا النهار مثل رؤيا الليل .
٢٧	الضابط الثاني والستون : الرؤيا تسر المؤمن ولا تغره
٢٨	الضابط الثالث والستون : مشروعية السؤال عن الرؤيا
٢٨	الضابط الرابع والستون : الرؤيا أنواع باعتبار الخير والشر
٢٩	الضابط الخامس والستون : الرؤيا منها ما يكون بشارة أو نذارة
٢٩	الضابط السادس والستون : الرؤيا قد تدل على أمر أو عدة أمور مرادة
٣٠	الضابط السابع والستون : على المعبر أن يكتف بأسرار من عرض عليه رؤياه
٣٠	الضابط الثامن والستون : إمكانية رؤية حلمين أو أكثر في نوم واحد
٣١	الضابط التاسع والستون : يغلب على الأحلام أن ترى ولا تسمع
٣٢	الضابط السبعون : لا تكون الرؤيا بمثابة الدليل المستقل
٣٢	الضابط الحادي والسبعون : في الأحلام تتعطل أنظمة الزمان والمكان
٣٢	الضابط الثاني والسبعون : تحديد وقوع الرؤيا بزمان ليس على إطلاقه
٣٣	الضابط الثالث والسبعون : المعبر قد تعرض عليه الرؤى الكثيرة ولا يتبين له فيها شيء
٣٤	الضابط الرابع والسبعون : غالب الرؤى تفسر حال الرائي
٣٤	الضابط الخامس والسبعون : الرؤيا لا تعبر على الخير وهي على المكروه
٣٦	الخاتمة
٣٧	الفهارس